

الله تعالى على مراده وخطابه شوله عليه السلام مقل  
 مراده اعلم ان شروط الاستبدال لخطابه الله تعالى  
 على مراده ثلاثة احدها ان يعلم المستبدل ان الله  
 تعالى لا يخون ان يخاطب خطاب على وجه يفتح نحو  
 ان يخبر بالكذب او يامر بالفسق او ينهي عن الحسنات  
 نحو ان ذلك يستدعي علينا البقاء بخطابه ويندرج تحت  
 هذا الشرط شرطان احدهما ان يعلم المكلف ان  
 الله تعالى لا يخون ان يريد بخطابه غير ظاهر مذكور  
 قرينه تصرف عن الظاهر نحو ما يخون المرحه من  
 من الشرط في اي الوعيد لان ذلك يوجب الاستبدال  
 الدين والحقا وتاويلاته المقرامه العيون وثانيهما  
 ان الله تعالى يوجه ان يخاطب بالخطابه ولا يقصد به  
 فايد اصلا ولا يعلم كما تقول له الحشويه في اوايل  
 القصص السوره والواقعه في منشا به اي القرآن وهذه  
 الشروط الثلاثة هي شروط الاستبدال بخطابه النبي  
 صلى الله عليه وسلم على مراده ويحقق بها شرط رابع  
 في خطابه عليه السلام وهو ان يعلم ان اكتمان  
 لا يخون عليه صلى الله عليه وسلم في شي مما امر بتبليغه

ولا اللبس ولا الغمان الى غير ذلك ما ينقص الغرض بالبحث  
 لن ذلك يرفع الشبهة وكنا نأمل ان يعمل على المنسوق  
 على المنسوخ مع وزود الفاسخ لكنه كتمه فلهذا جرت  
 اشتراط هذه الشرايط في خطابه عليه السلام في الاستبدال  
 عليه السلام فلا يخلو ان يستعمل المكلف شرايط  
 الاستبدال بالخطابه والثاني ان يعلم السلامه عن الموضوع  
 والثالث ان يعلم شرايط الثاني والشرط في الاستبدال  
 بتقريره عليه السلام ثلاثة وهي ان يعلم المستبدل  
 كون الفاعل من يخبر الى المله ويحتمل الدين ويحتمل  
 الفعل يخصه عليه السلام بحيث لا يمكن الشبهة  
 والعقله عن مثله وان يتذكر احد خصمه مرامته  
 والشرط في الاستبدال بالاجماع ان يكون المستبدل  
 مستحله لشرايط الاستبدال بالخطابه وان يعلم  
 كيفية الاجماع ما اذا وان يكون نقله بواو او فاء  
 مجعاعليه ان كانت المسئله قطعيه والشرط في  
 الاستبدال بالقياس ان يعلم مجامع شروط القياس  
 والشرط في الاستبدال باصل الخطر والاباحه ان يستمر  
 طرق الشرع حتى لا يحدفها الحكم وان يكون للعقل في